

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٧٩) لسنة ٢٠١٢ م

محافظ البحر الأحمر

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى لائحة مشروع مركز الصيانة وورشة النجارة بالديوان العام.

= وعلى مذكرة أداره الشئون الإدارية بالديوان العام المؤرخة ٢٠١٢/١٢/٣ بشأن استصدار قرار بتفويض السيد/ سكرتير عام المحافظة بأعمال الصرف المالي الخاص بمشروع مركز الصيانة وورشة النجارة التابعين لصندوق خدمات المحافظة.
= وعلى موافقتنا.

قرار

المادة الأولى

يفوض السيد/ سكرتير عام المحافظة في أعمال الصرف المالي الخاص بمشروع مركز الصيانة وورشة النجارة التابعين لصندوق خدمات المحافظة وذلك بصفته رئيس مجلس إدارة المشروع.

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد

٢٠١٢/١٢/٢١

لواء مهندس / محمد محمد كامل